باب صلاة الكسوفين

ذِي رَكْعَتَيْنِ وَكِلَاهُمَا سُنِّي ... حَوَتْ رُكُوعَيْنِ وَقَوْمَتَيْنِ

بِلَا تَطْوِيلٍ اقْتَرَا الْقَوْمَاتِ ... وَسُبْحَةُ الرَّكَعَاتِ وَالسَّجَدَاتِ

وَالْجَهْرُ فِي قِرَاءَةِ الْخُسُوفِ ... لِعَكْسِهِ وَالسِّرُّ فِي الْكُسُوفِ

وَخُطْبَتَانِ بَعْدَهَا كَالْجُمُعَهْ ... قَدِّمْ عَلَى فَرْضٍ بِوَقْتٍ وَسِّعَهْ

باب صلاة الاستسقا

صَلِّ كَعِيدٍ بَعْدَ أَمْرِ الْحَاكِمِ ... بِتَوْبَةٍ وَالرَّدِّ لِلْمَظَالِمِ

وَالْبِرِّ وَالْإِعْتَاقِ وَالصِّيَامِ ... ثَلَاثَةً وَرَابِعَ الْأَيَّامِ

فَيَخْرُجُونَ بَعْدَهُ لِلتَّخَشُّعِ ... مَعَ رُضَّعٍ وَرُتَّعٍ وَرُكَّعِ

وَاخْطُبْ كَفِي الْعِيدِ بِاسْتِغْفَارِ ... وَأَبْدِلِ التَّكْبِيرَ بِاسْتِغْفَارِ

كتاب الجنايز

وَأَرْكَانُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ ... الْغُسْلُ وَالتَّكْفِينُ وَالصَّلَاةُ

عَلَيْهِ ثُمَّ الدَّفْنُ مُعْرَوْضَاتُ ... كِفَايَةٌ وَمَنْ شَهِيدًا يُقْتَلُ

فِي مَعْرَكٍ الْكُفَّارُ لَا يُغَسَّلُ ... وَلَا يُصَلَّى بَلْ عَلَى الْعَرِيقِ

وَالْهَدْمِ وَالْمَبْطُونِ وَالْحَرِيقِ ... وَكُفِّنَ السَّقْطُ بِكُلِّ حَالِ

وَبَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ بِاغْتِسَالِ ... وَإِنْ يَصِحْ فَكَالْكَبِيرِ يُجْعَلُ

وَسُنَّ سَتْرُهُ وَوِتْرًا يُغْسَلُ ... وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْلِمَةِ

بِالسِّدْرِ فِي الْأُولَى وَبِالْكَافُورِ ... الصَّلِيبُ وَالْأَلَدُّ فِي الْأَخِيرِ

وَذُكِّرَ

وَأَرْكَانُ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ

بَقِيَّةُ الْقِيَامِ وَالنِّيَّةِ

وَأَرْبَعُ تَكْبِيرَاتٍ وَالْفَاتِحَةُ

وَذِكْرٌ كُفِّنَ فِي عِرَاضٍ ... لِفَائِفَ ثَلَاثَةٍ بِيَاضِ

لَهَا لِفَافَتَانِ وَالْإِزَارُ ... ثُمَّ الْقَمِيصُ الْبِيضُ وَالْخِمَارُ

وَالْفَرْضُ لِلصَّلَاةِ كَبِّرْ نَادِيَا ... ثُمَّ افْرَإِ الْحَمْدَ وَكَبِّرْ ثَانِيَا

وَبَعْدَهُ صَلِّ عَلَى الْمُغَفَّى ... وَثَالِثًا عُدْ لِلَّذِي تُوُفِّي

وَبَعْدَهُ التَّكْبِيرُ وَالسَّلَامُ ... وَتَالِيهِ يَلْزَمُهُ الْقِيَامُ

وَدَفْنُهُ لِقِبْلَةٍ قَدْ أُوجِبُوا ... وَسُنَّ فِي لَحْدٍ بِأَرْضٍ تَصْلُبُ

تَعْزِيَةُ الْمُصَابِ فِيهَا السُّنَّهْ ... ثَلَاثَ أَيَّامٍ تُوَالِي دَفْنَهْ

وَجُوِّزُوا الْبُكَا بِغَيْرِ ضَرْبِ ... وَحَبْهِ وَلَا نَوْحٍ وَشَقِّ ثَوْبِ

كتاب الزكاة

وَإِنَّمَا الْفَرْضُ عَلَى مَنْ أَسْلَمَا ... حُرٍّ مُعَيَّنٍ وَمَالِكٍ تَمَّمَا

فِي إِبِلٍ وَبَقَرٍ وَأَغْنَامْ ... بِشَرْطِ حَوْلٍ وَنِصَابٍ وَاسْتِيَامْ

وَذَهَبٍ وَفِضَّةٍ غَيْرِ حُلِي ... جَازَ وَلَوْ أُجِّرَ لِلتَّسَنُّمِ

وَعَرْضِ مَتْجَرٍ وَرِبْحٍ حَصَلَا ... بِشَرْطِ حَوْلٍ وَنِصَابٍ كَمَلَا

وَجِنْسِ قُوتٍ بِاخْتِيَارٍ طَبَّقَ ... مِنْ عِنَبٍ وَرُطَبٍ وَزَرْعٍ

وَشَرْطُهُ النِّصَابُ إِذْ يَشْتَدُّ ... حَبٌّ وَزَهْوٌ فِي الثِّمَارِ يَبْدُو

فِي أَوَّلٍ دُنِّي نِصَابِ الْأَيْبَسِ ... خَمْسُ بِهِ شَاةٌ وَكُلُّ خَمْسِ

مِنْهَا لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ صَانْ ... تُرْلَهُ عَامٌ وَعَشْرٌ عَامَانْ

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)